

Distr.: General
10 October 2000
Arabic
Original: French

الجمعية العامة
مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الخامسة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٠٩ من جدول الأعمال
تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون
اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين
والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية

رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، موجهة إلى الأمين العام من
الممثل الدائم لبوروندي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير المؤتمر دون الإقليمي المعني باللاجئين والأشخاص
المشردين داخليا في المنطقة دون الإقليمية لوسط أفريقيا، الذي نظّمته لجنة الأمم المتحدة
الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا في بوجومبورا خلال الفترة من ١٤
إلى ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠ ونظّمته (انظر المرفق).

ولا شك في أن نتائج هذا الاجتماع ستساعد الدول المعنية على إدراك طبيعة
المشكلة العويصة للمشردين داخليا والذين يُعدّون بالملايين في هذه المنطقة وعلى إيجاد حلول
لهذه المشكلة على المديين القصير والطويل.

والمساهمة في إيجاد حل لهذه المشكلة وإحاطتها باهتمام دائم سيخففان العبء على
دول منطقة وسط أفريقيا التي تعاني أصلا من الحرب والفقر.

وأرجو تعميم هذا التقرير كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ١٠٩ من
جدول الأعمال ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) مارك نيتورويي
السفير
الممثل الدائم

مرفق الرسالة المؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لبوروندي لدى الأمم المتحدة

لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

تقرير المؤتمر دون الإقليمي المعني باللاجئين والأشخاص المشردين داخليا في المنطقة دون الإقليمية لوسط أفريقيا (بوجومبورا، ١٤-١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠)

أولا - مقدمة

وخلال الاجتماع الثاني عشر الذي عقده وزراء

البلدان الأعضاء في اللجنة في انجمنينا خلال الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، أعرب الوزراء عن بالغ قلقهم إزاء مشاكل الأمن الناشئة في بلدان المنطقة دون الإقليمية بسبب التدفق الكثيف للاجئين والعناصر المسلحة القادمة من بلدان أخرى. وأوصى الوزراء بتكثيف الاتصالات الثنائية التي من شأنها أن تبدد التوترات التي أحدثتها هذه الحالة وطلبوا إلى المكتب أن يتخذ الترتيبات اللازمة لتنظيم مؤتمر دون إقليمي بشأن هذه المسألة على هامش الاجتماع الوزاري الرابع عشر.

وشاركت في هذا المؤتمر البلدان التالية: أنغولا، وبوروندي، وتشاد، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغابون، وغينيا الاستوائية، والكاميرون، والكونغو. وغابت عنه رواندا وسان تومي وبرينسيبي.

وقد أتاح هذا المؤتمر، الذي جمع مسؤولين مدنيين كبارا في الدوائر الحكومية، وضباطا سامين في القوات المسلحة وممثلين عن المجتمع المدني، تبادلًا للآراء بين هذه الأطراف بصورة متعمقة وصریحة ومباشرة بشأن أسباب ظاهرة اللاجئين والأشخاص المشردين في وسط أفريقيا وحجم هذه الظاهرة وتحليلاتها وعواقبها، بالإضافة إلى التدابير

برعاية لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، عُقد في بوجومبورا، خلال الفترة من ١٤ إلى ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠ المؤتمر دون الإقليمي المعني باللاجئين والأشخاص المشردين داخليا في المنطقة دون الإقليمية لوسط أفريقيا.

وجاء عقد هذا المؤتمر استجابة لما أعربت عنه اللجنة الاستشارية من قلق خلال الاجتماعات السابقة، إزاء الحجم الهائل الذي اتخذته خلال السنوات الأخيرة تحركات اللاجئين والأشخاص المشردين في وسط أفريقيا وما يترتب عن ذلك من عواقب تهمس السكان المعنيين وبلدان أو مناطق الاستقبال على حد سواء.

فمنذ إنشاء الأمين العام للأمم المتحدة لهذه اللجنة في ١٩٩٢ طبقا لقرار الجمعية العامة ٣٧/٤٦ بقاء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، دأبت اللجنة على أن تكون إدارة الدبلوماسية الوقائية ترمي إلى درء الصراعات التي تنشب داخل الدول الأعضاء في اللجنة وما بين هذه الدول، من خلال دراسة المسائل التي من شأنها أن تهدد السلام والاستقرار والتنمية في بلدان المنطقة دون الإقليمية وإعداد التدابير الملائمة الرامية إلى مواجهة هذه المسائل.

- التي يتعين اتخاذها على الصعيد الوطني ودون الإقليمي من أجل التصدي لهذه الظاهرة.
- وأثرى الأفكار التي أدلى بها المشاركون والمناقشات التي أجروها بشأن هذه المسائل الحساسة العروض التي قدمها خبراء استعانت بخدماهم أمانة اللجنة نظرا لكفاءتهم وإلمامهم بهذه المسألة. ويتعلق الأمر بصفة خاصة بمن يلي:
- السيد ريببكا كيوني أوبا - أوموالي، قاضية، مديرة حقوق الإنسان بوزارة العدل في جمهورية الكونغو.
- السيد فرانسوا غزافييه دودو كياديبلا، مستشار قانوني رئيسي لشؤون وسط وغرب أفريقيا في مفوضية شؤون اللاجئين بجنيف.
- الأستاذة فاطمة بنزاني - موليه، محامية في جمهورية الكونغو،
- السيد ابراهام كونستان ندينغا مبو، أستاذ التاريخ في جمهورية الكونغو،
- السيد روجيه مينغي إيكومي، مستشار قانوني بوزارة الداخلية في غابون.
- وتألفت أمانة المؤتمر من السيدة بامبلا مابونغا، أمينة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، تساعد السيدة نيكول موران والسيد فرديناند نغو نغو.
- وبرئاسة صاحب السعادة السيد لوك روكينغاما، وزير الاتصال في جمهورية بوروندي؛ نيابة عن وزير العلاقات الخارجية والتعاون الذي تعذر عليه الحضور، اتسمت الجلسة الافتتاحية بما يلي:
- كلمة السيد موندوم غولنغار، مدير شؤون أفريقيا وآسيا وأوقيانيا بوزارة خارجية تشاد، ممثلا رئيس مكتب اللجنة، صاحب السعادة السيد محمد صالح النظيف، وزير الخارجية والتعاون في جمهورية تشاد
- كلمة الأمين العام للأمم المتحدة تلاها السيد جورج شاربنتييه، منسق الأمم المتحدة المقيم في بوروندي؛
- خطاب السيد سيلفان انغونغ إيتول مبووتش، ممثل الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية
- كلمة الترحيب التي ألقاها صاحب السعادة السيد لوك روكينغاما، وزير الاتصال في جمهورية بوروندي، باسم وزير العلاقات الخارجية والتعاون،
- خطاب الافتتاح الذي ألقاه صاحب السعادة السيد باسكال نكورونزيزا، وزير إعادة إدماج وتوطين المشردين والعائدين.
- وقد شكلت هذه الكلمات مصدر إلهام للمشاركين في مناقشتهم.
- وقرر المشاركون إسناد إدارة أعمال المؤتمر إلى مكتب اللجنة.
- وترأس هذه الأعمال السيد موندوم غولنغار من تشاد.
- وقام السيد دوني مبانغي، مدير الشرطة الجوية والحدود في جمهورية أفريقيا الوسطى من جهته بدور المقرر العام.
- وتحورت أعمال المؤتمر حول المواضيع التالية:
- الموضوع الأول:**
- أسباب النزوح المكثف للسكان في وسط أفريقيا والعواقب المترتبة على ذلك.
- عرض الموضوع: السيد أبراهام كونستان إندنغامبو، أستاذ التاريخ، أستاذ شرقي في كليات جمهورية الكونغو

عرض مشروع خطة العمل: السيدة ريبيكا كيوي
أوبا أوموالي، مديرة حقوق الإنسان بوزارة العدل
في جمهورية الكونغو.

ثانيا - سير أعمال المؤتمر

وفقا للمنهجية التي اقترحتها المنظمون، تميز مؤتمر
بوجومبورا بعروض موسعة قدمها المدعوون من الخبراء
الرفيعي المستوى، تلاها تبادل للآراء بصورة ديناميكية وبناءة
بمشاركة إيجابية من ممثلي الحكومات، والمنظمات الدولية
والمجتمع المدني، مما أدى إلى إصدار توصيات وحيية بشأن
تدابير ملموسة يتعين اتخاذها من أجل التصدي لظاهرة انتشار
اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا.

ألف - خلال مناقشة الموضوع الأول المتعلق
بأسباب التروح المكثف للسكان في وسط أفريقيا
والعواقب المترتبة على ذلك، اتفق المشاركون في المقام
الأول على التسليم بخطورة الحالة الراهنة للاجئين والمشردين
والتي تمس بدرجات متفاوتة جميع بلدان وسط أفريقيا. وأكد
المشاركون على ما اتسمت به ظاهرة اللاجئين والمشردين في
المنطقة دون الإقليمية من خطورة في السنوات الأخيرة.

وفيما يتعلق بأسباب انتشار اللاجئين والمشردين في
وسط أفريقيا، أشار المشاركون إلى التزايدات الفتاكة التي
اعتادت عليها منطقة وسط أفريقيا كسبب رئيسي لهذه
الظاهرة.

ورأى المشاركون أن الحروب الأهلية أو المواجهات
بين الدول التي وقعت أو لا تزال دائرة في العديد من بلدان
المنطقة بين الطوائف، والجماعات المسلحة، والجماعات
العرقية، وحركات العصيان، والميليشيات، والقوات المتمردة،
والحركات الثورية والقوات الحكومية تؤدي إلى إخراج
العديد من اللاجئين من ديارهم والإلقاء بهم على الطرقات
بحثا عن ملاذ آمن. ومن بين الأسباب الكامنة وراء هذه

الموضوع الثاني

حالة اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا (حجم
الظاهرة، والصعوبات، والقيود ومشكلة
الاعتراف، وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن).

عرض الموضوع: السيد فرانسوا إغزافيه دودو
كيادايلا، مستشار قانوني رئيسي في شؤون وسط
وغرب أفريقيا، بمفوضية شؤون اللاجئين في
جنيف.

الموضوع الثالث

المشاكل الخاصة باللاجئين والمشردين من النساء
والأطفال

عرض الموضوع: الاستاذة فاطمة بتراني - موليه،
محامية بجمهورية الكونغو

الموضوع الرابع

الإطار القانوني والمؤسسي لحماية اللاجئين
والمشردين (التشريعات الوطنية، والإقليمية
والدولية)

عرض الموضوع: السيد روجيه مينغي ايكومي،
مستشار قانوني في وزارة الداخلية بجمهورية
غابون.

الموضوع الخامس

إيجاد حلول مشاكل اللاجئين والمشردين في وسط
أفريقيا (التدابير التي يتعين اتخاذها على المستوى
الوطني، والإقليمي والدولي من أجل تحسين حالة
اللاجئين والمشردين)

عرض الموضوع: السيدة فرانسوا إغزافيه دودو
كيادايلا، مستشار قانوني رئيسي في شؤون وسط
وغرب أفريقيا، في مفوضية شؤون اللاجئين بجنيف

والمرض، وشتى ألوان الحرمان ويقعون ضحية لكل أنواع الإيذاء وسوء المعاملة (من اغتصاب، وسرقة، وتقتيل، وما إلى ذلك).

- عواقب تمس البلدان المضيفة: حيث يُهدد الاستقرار والأمن والاقتصاد في البلد المضيف، وتتصاعد ظاهرة اللصوصية المنظمة وقطع طرق، والسرقة المسلحة، والاعتصاب، والنشل، والقتل، وزعزعة الاقتصادات المحلية، وعدم كفاية الخدمات الاجتماعية، والاختلال الاقتصادي والاجتماعي، والإضرار بالبيئة، والقضاء على الحيوانات والنباتات، ونشوء التوترات والصراعات مع السكان الأصليين، وتتصاعد عدم الأمن، وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها بصورة غير مشروعة، وتفشي الأمراض، ونشوء حالات توتر أو صراع مفتوح بين البلد المضيف والبلد الأصلي، وفقدان السلطة المركزية للسيطرة على بعض الأجزاء من التراب الوطني؛ وعدم الاستقرار السياسي وعرقلة عملية إرساء الديمقراطية؛

باء - وفيما يتعلق بالموضوع الثاني المعنون: حالة اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا (حجم الظاهرة، والصعوبات، والقيود ومشكلة الاعتراف، والإدماج وإعادة إلى الوطن)، أشار المشاركون إلى أن الحجم الذي أخذته ظاهرة اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا خلال السنوات الأخيرة يشكل مصدر قلق بالغ بالنسبة إلى بلدان المنطقة دون الإقليمية.

ورأى المشاركون أن عدد اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا كبير وأعربوا عن أسفهم لعدم وجود أرقام موثوقة تمكن من إعطاء صورة أفضل عن حجم هذه الظاهرة.

الصراعات، ذكر المشاركون إخفاق عملية الانتقال إلى الديمقراطية، والمطالب السياسية، والصراع على السلطة والسيطرة على الموارد، ورفض نتائج الانتخابات، والتراعات القبلية، والاستغلال السياسي للجماعات العرقية، ورفض التناوب السياسي، وعدم وجود ثقافة ديمقراطية، وسوء التدبير، وعدم وجود مؤسسات ديمقراطية وعدم توشي الحكمة في إدارة الشؤون السياسية، وانعدام العدالة الاجتماعية ووجود تفاوتات اقتصادية، وما إلى ذلك.

وأشار المشاركون إلى أسباب أخرى للتروح القسري والمكثف للسكان في وسط أفريقيا على النحو التالي:

- انتهاكات حقوق الإنسان: الانتهاكات الجسيمة والشاملة لحقوق الإنسان، وارتكاب المذابح، والإبادة الجماعية، وما إلى ذلك؛
- قمع الأقليات الدينية أو العرقية؛
- التعصب العرقي أو السياسي أو الديني؛
- الكوارث الطبيعية: الجفاف، والفيضانات، والثورات البركانية؛
- الأسباب الاقتصادية: التخلف الاقتصادي، والبطالة والفقر؛
- كره الأجانب وتدخل الجهات الخارجية.

وفيما يتعلق بالعواقب المترتبة على تحركات اللاجئين والمشردين، رأى المشاركون أن هذه العواقب تنقسم إلى قسمين:

- عواقب تمس اللاجئين والأشخاص المشردين أنفسهم، حيث كثيرا ما يفقدون كل ما لديهم (من أراض، ومساكن، وممتلكات، وأسر) ويعيشون بصفة عامة في ظروف صعبة للغاية، ويعانون الجوع،

وفي الواقع يقع اللاجئين، أيا كانت أعمارهم، ضحية لشتى أنواع الاستغلال، والإيذاء والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، وفيما يلي بعض الأمثلة: مختلف أنواع العنف البدني؛ وإساءة المعاملة، والتعذيب، والقتل، العنف الجنسي مثل الاغتصاب والإكراه على الدعارة، التجنيد القسري في صفوف المقاتلين (ظاهرة الأطفال الجنود الذين يُعلّمون تعاطي المخدرات ويُستخدمون كأدوات للقتل).

ندد المشاركون على وجه الخصوص بعمليات الاغتصاب المنتظمة التي يذهب ضحيتها اللاجئون والمشردون من النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح وتجنيد الأطفال قسرا، مما يخلف آثارا جسدية ونفسية خطيرة.

ومن الصعوبات التي يواجهها اللاجئون من النساء والأطفال، أشار المشاركون أيضا إلى سوء التغذية والأمراض وصعوبات العيش اليومية (الإمداد بالماء الصالح للشرب) والتمييز في توفير المعونة الإنسانية والتأخير في التسجيل بالمدارس.

وارتأى المشاركون أن عددا كبيرا من حالات التعدي التي يذهب ضحيتها اللاجئون من الأطفال والنساء تُعزى إلى طبيعة النزاعات الحالية التي تأخذ في كثير من الأحيان شكل مواجهات بين الميليشيات أو المجموعات العرقية أو الطوائف، يخوضها مقاتلون لم يتلقوا تدريباً كافياً ولا يراعون قواعد القانون الإنساني الدولي.

وأعربوا عن أسفهم لعدم إشراك الرابطات النسوية وغيرها من بنيات المجتمع المدني في أحيان كثيرة في وضع تصور لبرامج المساعدة والتأطير التي تعد لفائدة اللاجئين من النساء والأطفال. كما أبدوا انشغالهم إزاء عدم وجود هياكل دون إقليمية للتنسيق بين الرابطات النسوية، والتي من شأنها أن تنهض بالدفاع عن حقوق المرأة في حالات النزاع

وفيما يتعلق بمسائل الاعتراف بوضع اللاجئين، أعرب المشاركون عن أسفهم إزاء الثغرات ومواطن القصور التي تعترض الإطار القانوني الحالي.

وبشأن الصعوبات القائمة في مجال إدارة شؤون اللاجئين والمشردين، أشار المشاركون إلى صعوبة ذات طابع سياسي تتمثل في انعدام الإرادة لدى الحكومات وبتخصيص الموارد اللازمة، وصعوبات ذات طابع اقتصادي ومالي تتجسد في عدم وجود وسائل كافية، وصعوبات ذات طبيعة قانونية ناشئة من وجود ثغرات في الإطار القانوني، وبخاصة فيما يتعلق بالمشردين.

وشجب المشاركون أيضا موقف الأطراف المتحاربة التي تمنع المنظمات الإنسانية من الوصول إلى اللاجئين وتهاجم أحيانا الأفراد العاملين في المجال الإنساني.

وذكر المشاركون بأن منح اللجوء إلى اللاجئين ينبغي أن يُعد عملا إنسانيا وليس عملا عدائيا إزاء البلد الأصلي.

ونادى المشاركون أيضا إلى إجراء مشاورات منتظمة أكثر مع مفوضية شؤون اللاجئين وإلى التشاور بشأن إعداد تدابير لمساعدة اللاجئين.

جيم - وفيما يتعلق بالموضوع الثالث المعنون: **المشاكل الخاصة باللاجئين والمشردين من النساء والأطفال**، ناقش المشاركون الصعوبات الخاصة التي تعترض هاتين الفئتين الضعيفتين.

وأشار المشاركون إلى أن هاتين الفئتين، اللتين تمثلان الجزء الأكبر من اللاجئين والمشردين (حوالي ٨٠ في المائة) في وسط أفريقيا تواجهان، بسبب ضعفهما، حالة مأساوية أكثر مما تواجهه بقية اللاجئين.

كما وردت الإشارة إلى المبادئ التوجيهية المتصلة بالمشردين داخليا لعام ١٩٩٨.

وأعرب المشاركون عن ارتياحهم لكون التشريعات الوطنية لبلدان المنطقة دون الإقليمية تتضمن نصوصا تنظم وضع اللاجئين وتكفل لهم حماية حقوقهم. وتتضمن بعض التشريعات الوطنية كذلك الأحكام الواردة في الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة.

كما أفادوا بأن انضمام بلدان المنطقة دون الإقليمية إلى معظم الصكوك القانونية لحماية اللاجئين أمر يبعث على التشجيع وحثوا البلدان التي لم تنضم بعد إلى الصكوك القانونية المتصلة بحماية اللاجئين والمشردين أو توقعها أو تصدق عليها على القيام بذلك والحرص على تنفيذها بشكل فعال.

غير أن المشاركين أبدوا أسفهم لكون الأشخاص المكلفين بتطبيق الصكوك القانونية الدولية لحماية اللاجئين لا يلمون بتلك الصكوك كما لا يدركون الانتهاكات الصارخة والمتكررة التي تحدث في بلدان وسط أفريقيا وليسوا على دراية بأحكام مختلف الصكوك القانونية الدولية لحماية حقوق الإنسان وحقوق اللاجئين. وذلك لأن تلك الانتهاكات تكون في أحيان كثيرة من فعل المقاتلين ولكن أيضا من فعل الحكومات بالرغم من أنها أطراف في تلك الصكوك القانونية.

كما أعرب المشاركون عن ارتياحهم لوجود بنىات إدارية مكلفة بالعناية باللاجئين والمشردين، في بلدان المنطقة دون الإقليمية، وكذا عن ارتياحهم للجهود التي تبذلها هذه البلدان من أجل تقديم المساعدة للاجئين. ولكنهم أبدوا أسفهم لعدم كفاية الوسائل المادية واللوجستية والمالية لهذه البنىات وأصدروا نداء إلى المجتمع الدولي لتقديم دعم أكثر فاعلية.

المسلح وتشجيع مشاركة أكثر نشاطا للمرأة في آليات فض النزاعات.

وأكد المشاركون ضرورة توفير حماية أفضل للنساء والأطفال في سياق الحروب والنزاعات التي تعاني منها وسط أفريقيا، وأعربوا عن أملهم في تنظيم مؤتمر دون إقليمي بشأن حماية النساء والأطفال في النزاعات المسلحة، وكذلك لإنشاء مراكز استقبال محددة، في البلدان المختلفة لوسط أفريقيا، تُعنى بتوفير العناية الطبية والنفسية للاجئين من الأطفال والنساء.

دال - وفي إطار الموضوع الرابع المعنون: **الإطار القانوني والمؤسسي لحماية اللاجئين والمشردين (التشريعات الوطنية والإقليمية والدولية)** نظر المشاركون في الصكوك القانونية الوطنية والإقليمية والدولية المتصلة بحماية اللاجئين والمشردين.

وفي هذا الشأن أشاروا إلى عدم التوازن بين وجود إطار قانوني لحماية اللاجئين على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي وعدم اليقين التي تتسم به وضعية المشردين والتي لا تخضع لمجموعة من القواعد المماثلة.

ومن بين الصكوك القانونية التي تكفل حماية اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا، وردت الإشارة إلى ما يلي: اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وبروتوكولها الإضافي لعام ١٩٦٧ واتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية لعام ١٩٦٩ التي تنظم الجوانب المتصلة بمشاكل اللاجئين في أفريقيا، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، لعام ١٩٨٤، واتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩ والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والتشريعات الوطنية.

ثالثا - توصيات

التدابير على الصعيد الوطني

- التصديق على الصكوك القانونية الدولية الرئيسية المتصلة بالقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان وحقوق اللاجئين، وتنفيذها بشكل فعال؛
- اتخاذ تدابير بغرض تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية وكفالة إقامة عدالة مستقلة من شأنها أن تضمن حماية حقوق الإنسان والسلم والديمقراطية؛
- إعادة العمل بالآليات التقليدية لمنع النزاعات وإدارتها وحلها: الحوار والوساطة والمصالحة؛
- إشراك النساء والشباب والمسنين والأقليات الوطنية في منع النزاعات وإدارتها وحلها؛
- اتخاذ جميع التدابير التشريعية والقضائية والإدارية المناسبة في مجال حماية اللاجئين والمشردين، وذلك بالاستناد إلى الصكوك القانونية الدولية المتصلة بالقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان وحقوق اللاجئين؛
- الامتثال الصارم لمبدأ عدم إرجاع اللاجئين إلى الحدود على النحو الذي تنص عليه اتفاقية ٢٨ تموز/يوليه ١٩٥١ المتصلة بوضع اللاجئين واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية المؤرخة ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩ المتعلقة بالمشاكل الخاصة باللاجئين في أفريقيا؛
- رسم سياسات في مجال منح اللجوء للاجئين بما يتفق وتقاليد الضيافة الأفريقية العريقة؛
- إيلاء دور أكثر أهمية للمرأة في تخطيط البرامج المتصلة بالأمن في وسط أفريقيا وتنفيذها؛
- إنشاء الآليات المناسبة، بالتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، للحد من وجود عناصر مسلحة وغير ذلك من المقاتلين في مخيمات اللاجئين،

ولذلك أعرب المشاركون عن انشغالهم لممارسة التمييز ضد بعض المجموعات من المشردين على أساس اعتبارات عرقية أو سياسية أو دينية.

وأعربوا أيضا عن انشغالهم العميق إزاء الخلل القائم في توفير المعونة الإنسانية للاجئين والمشردين وأبرزوا بأن الأفضلية التي يحظى بها اللاجئون لدى الوكالات الإنسانية أدت مرات عديدة إلى توترات بين اللاجئين والسكان المحليين بل ومع المشردين. وفي هذا الصدد دعوا المنظمات الإنسانية ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لحالة المشردين.

هاء - في إطار الموضوع الخامس المعنون: إيجاد حلول لمشاكل اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا (التدابير التي يتعين اتخاذها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي لتحسين حالة اللاجئين والمشردين) أشار المشاركون إلى أن الإعادة إلى البلدان والإدماج والتوطين تُعد من الحلول الدائمة لمشاكل اللاجئين.

وأصدروا نداء إلى بلدان المنطقة دون الإقليمية لتهيئة الظروف المناسبة لعودة اللاجئين إلى بلدانهم الأصلية. وأوصوا في هذا الصدد بالتوقيع على اتفاقات ثلاثية الأطراف أو ثنائية بين البلدان التي تستضيف اللاجئين والبلدان الأصلية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وإثر بحث مشروع خطة العمل التي عرضت أثناء الاجتماع، أوصى المشاركون بطائفة من التدابير التي يتعين اتخاذها على الصعيد الوطني ودون الإقليمي لإيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين والمشردين في وسط أفريقيا.

واعتمدت التوصيات التالية:

- ومن ذلك نزع سلاحهم وتسريحهم بغرض الحفاظ على الطابع المدني والإنساني لتلك المخيمات؛
 - إقامة مخيمات اللاجئين على بعد مسافة معقولة من حدود دولهم الأصلية، بما يتمشى مع اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية المؤرخة ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩؛
 - إعداد برامج لتقديم المساعدة وتوفير الحماية للاجئين والمشردين وذلك بمشاركة المجتمع المدني؛
 - ترسيخ وتطبيق قوانين مكافحة الاغتصاب وغير ذلك من أنواع العنف التي تمارس ضد المرأة؛
 - تنظيم حملات للتوعية والتدريب بشأن القانون المنطبق في حالة الحرب، في مجال حقوق المرأة والطفل؛
 - رسم سياسات ملائمة لتوطين اللاجئين؛
 - تكريس حق اللاجئين والمشردين في العودة إلى بلدانهم الأصلية أو أماكن إقامتهم المعتادة وذلك عن طريق تهئية الظروف المناسبة لإعادتهم إلى أوطانهم؛
 - تشجيع الاندماج المحلي أو إعادة تأهيل اللاجئين والمشردين، عن طريق برامج محددة؛
 - توخي عدم التمييز في الجهود المبذولة، في مجال الإدماج أو إعادة التأهيل، لفائدة الأشخاص المتأثرين بالزراعات المسلحة؛
 - إعداد برامج لإعادة التأهيل والإدماج تتضمن أنشطة الغرض منها تعزيز الديمقراطية والمصالحة الوطنية والعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان والقانون الإنساني؛
 - التماس الدعم من المجتمع الدولي بغرض تمكين الدول التي تستضيف اللاجئين والمشردين، من إعادة تأهيلهم أو إدماجهم؛
 - ترويج المبادئ التوجيهية المتصلة بالمشردين داخليا، وتطبيقها؛
 - التخفيف من الآثار السلبية التي يسببها اللاجئين والوقاية منها عن طريق الاختيار الجيد لأماكن إقامة المخيمات؛
 - التماس المعونة من المجتمع الدولي من أجل استصلاح المناطق التي تدهورت بفعل الآثار الناجمة عن مقام اللاجئين؛
 - تنظيم تدريب محدد لفائدة أفراد الجيش بشأن القانون الإنساني الدولي بما في ذلك المشاكل المحددة التي يواجهها اللاجئين والمشردون؛
 - اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة التعاون، على أساس الشفافية، بين السلطات المحلية للدول المضيفة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛
 - تعزيز الثقة بين السلطات الوطنية للبلدان المضيفة والسلطات الوطنية للبلدان الأصلية من أجل توحيد فهم حق اللجوء؛
 - تعزيز الامتثال الدقيق للمادة ٣ من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية المؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٦٩ التي تنظم الجوانب الخاصة بمشاكل اللاجئين في أفريقيا، والتي تلزم البلدان المضيفة بموجبها بمنع ممارسة اللاجئين الموجودين على إقليمها أنشطة تخريبية من شأنها أن تخلق التوترات مع البلدان الأصلية؛
 - إنشاء لجنة وطنية لمتابعة استنتاجات هذا المؤتمر على أنه تتولى، في جملة أمور، إعداد برنامج لتقديم المساعدة للاجئين والمشردين وتوفير الحماية لهم والنهوض بحقوقهم؛
- التدابير على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي**
- إقامة تعاون دون إقليمي من شأنه أن يشجع ترسيخ واحترام الديمقراطية ودولة الحق عن طريق تنظيم ندوات واجتماعات وحلقات دراسية وما إلى ذلك؛

- التعجيل بإجراءات التصديق على نصوص المجلس الأعلى للسلام والأمن في وسط أفريقيا؛
- الانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بوضع عديمي الجنسية وكذلك إلى اتفاقية عام ١٩٦١ لتخفيض حالات انعدام الجنسية؛
- إنشاء وحدة خاصة، ضمن القوة المتعددة الجنسيات لوسط أفريقيا، تشكل النساء أغلبيتها وتكلف بحماية الفئات الضعيفة (النساء والأطفال والمسنون وغيرهم) خلال النزاعات المسلحة؛
- إنشاء لجان ثلاثية الأطراف مخصصة، تحت رعاية المنظمات دون الإقليمية أو منظمة الوحدة الأفريقية، بين بلدان الأصل والبلد المضيف أو البلدان المضيف، بمشاركة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لكي تتولى إدارة وحل الخلافات المتصلة باللاجئين، بمزيد من الفعالية؛
- نشر الصكوك القانونية الدولية المتصلة بحماية اللاجئين ولا سيما اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦١ المتعلقة بالمشاكل الخاصة باللاجئين في أفريقيا، وذلك على نطاق واسع في مختلف لغات العمل. منظمة الوحدة الأفريقية؛
- تنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل في مجال تقديم المساعدة وتوفير الحماية للاجئين والمشردين، لفائدة مكونات المجتمع المدني التي تعنى بالجمال الإنساني؛
- إنشاء مجموعات ورابطات للنساء بدعم من اللجنة الاستشارية؛
- إنشاء بنية للنساء تعمل من أجل السلام والأمن، على مستوى أفريقيا، وذلك على غرار البنية التي أنشأتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في أفريقيا الغربية؛
- تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية دون إقليمية للتدريب، لفائدة الموظفين الحكوميين وعناصر المجتمع المدني، العاملين في الميدان الإنساني، وذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وأي هيئة أخرى إنسانية مهمة؛
- تنظيم حملة للتوعية بين اللاجئين بشأن حقوقهن الأساسية وحقوق أطفالهن، وذلك على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي؛
- اتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان أمن الموظفين الإنسانيين وتيسير اتصالهم بدون شروط وبدون عراقيل أيا كانت باللاجئين وغيرهم من الأشخاص المحتاجين للمساعدة، بما في ذلك تحديد إطار لتدخل الوكالات الإنسانية؛
- مراعاة الوقاية من الأزمات والنزاعات في المنطقة دون الإقليمية ومتابعة ما قد تخلقه من حالات إنسانية، وذلك ضمن آلية الإنذار المبكر في وسط أفريقيا.
- وفي الأخير، أعرب المشاركون عن ارتياحهم للجو الإيجابي الذي دارت فيه أعمالهم وتقدموا بالشكر إلى فخامة السيد بيار بويويا رئيس جمهورية بوروندي والحكومة وشعب بوروندي على ما لقوه أثناء إقامتهم في بوروندي من حفاوة استقبال وكرم ضيافة.
- وحرر في بوجمبورا يوم ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠